

## مراجعة المقررات | تحرير علوم الحديث ٥٠

أحمد السيد

الحمد لله رب العالمين وصلي اللهم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين استعينوا بالله ونستفتح المجلس الخامس من مجالس مراجعة كتاب تحرير علوم الحديث ان طريقنا لا يزال طويلا - [00:00:00](#)

لان هذه المجالس او تلك المجالس الاربعة السابقة لم نقطع فيها الا اقل من نصف المجلد الاول. طيب الفصل الثاني تفسير التعديل. تفسير التعديل هذا جاي ات في اي بنقد النقلة صح؟ نقد النقلة هذي في اي سياق - [00:00:14](#)

تحرير اثناء النظر في الحديث. اولاً كان تحليل الاسناد صح ثم نقل النقل جيد. نقد النقلة في المجلس السابق يتكلم عن ايش حكم النقد والغيبة وما الى ذلك ثم ايش؟ قبلها كانه في شيء صفة الناقل؟ طيب الان اه - [00:00:38](#)

تفسير العدالة تفسير التعديل كأن تفسير التعديل ايضاً اخذ حظاً لا بأس به من اليس كذلك كانه اخذ حظاً لا بأس به من الكتاب. وبين الصفحة التالية اللي هي تكون تفسير التجريح ولا ايش - [00:01:01](#)

الفصل الجاي تفسير الجرح والتفسير والجرح تفسير التعديل من صفحة مئتين وخمسة وثلاثين الى صفحة ثلاثمائة وثلاثة وخمسين يعني مئة وكم وعشرين اليس كذلك مئة وعشرين صفحة في تفسير الاعداد. طبعاً واضح ان المؤلف له سلك مسلماً مبتكراً في الترتيب يعني. انا ما اعرف كتاب من كتب علوم الحديث يصير عن نفس هذا الترتيب - [00:01:25](#)

والابتكار في الترتيب يعني احد امرين اما ان يكون ابتكاراً في الترتيب لا يكون يعني جيداً او نافعا او مفيداً بالعكس يكون شاباً واحياناً يكون الابتكار في الترتيب نافعا ومفيداً وانا برأياً ان الذي فعله الشيء في هذا الكتاب - [00:02:00](#)

وابتكار مفيد في ترتيب منطقي معين في هذا لكن المشكلة لكثرة التفاصيل في الكتاب وكثرة العناوين الفرعية وكثرة المعلومات قد لا يبصر الانسان خارطة الترتيب هذا والا فهي جيدة لانه الترتيب في الكتب المؤلف في المصطلح يعني يأتي على انواع - [00:02:20](#)

اما ان يكون ترتيباً المراعى فيه مصطلحات ترتيب المصطلحات نفسها اه واما ان يكون ترتيباً مراعا فيه خطوات الحكم على الحديث وكأن الهنا المؤلف يعني راعى قضية خطوات الحكم على الحديث اليس كذلك - [00:02:41](#)

طيب تفسير التعديل ما ندري نستطيع ان ننهي هذا المئة وعشرين صفحة في مجلس ولا لا نقل بداية اول شيء معنى العدالة نقل عن عبد الرحمن المهدي قبل معنى العدالة خصلتان لا يستقيم فيهما حسن الظن - [00:03:00](#)

الحكم والحديث هذي الان فلسفة يعني انا يهمني حقيقة دايماً في الحديث انه يستحضر خلنا نقول ما يسمى الان فلسفة العلم او اه ما ما يمكن ان يقال انه القواعد - [00:03:19](#)

المؤثرة في الجزئيات كليات المؤسسات الخاصة المعنى المستصحب في علم في سير الرواة في سير النقاد فيما يتعلق بالرواة ومعنا لا يقدم حسن الظن في الاساس فيما يتعلق بالرأي وهذا طبعاً بخلاف ما يصوره المشككون في علم الحديث انه يعني هو علم يعني يقوم على - [00:03:37](#)

ضم اكبر عدد من الرواة وعدم التدقيق في اقوالهم. هو الان ترواحون مهدي وهذا اخرجته كما قال ابن ابي حاتم في الجرح التالي قالوا اسناده صحيح طبعاً غالباً غالباً في ابن ابي حاتم لما تكون العبارة عن عبد الرحمن المهدي وطبقته ما يحتاج غالباً يعني - [00:04:04](#)

ما تحتاج غالباً بحث تحتاج ما تحتاج غالباً بحثاً في انه صحيح او ضعيف لانه الطبقة قريبة بين ابن ابي حاتم وبين عبد الرحمن بن مهدي وغالباً يكون فيها يعني اناس وامثال هذه الطبقة يعني - [00:04:24](#)

ما تحتاج غالباً بحث تحتاج ما تحتاج غالباً بحثاً في انه صحيح او ضعيف لانه الطبقة قريبة بين ابن ابي حاتم وبين عبد الرحمن بن مهدي وغالباً يكون فيها يعني اناس وامثال هذه الطبقة يعني - [00:04:24](#)

آآ يكون فيها اناس ثقات احيانا ينقل عن ابيه كثير ما ينفع الا به وابوه يروي مثلا ان ابن معين ايا كان طيب فيقول خصلتان لا

يستقيم فيهما حسن الظن. الحكم والحديث - 00:04:39

قلت يؤيد ذلك ثبوت الجرح في كثير من الرواة والاساس الذي ينبنى عليه قبول الحديث مما يتصل بشخصه ان يكون عدلا في نفسه

ضابطا لما يرويه. اذا هو يعني فهذان اصلان العدالة والضبط - 00:04:58

طب هو لما نقول تفسير التعديل في عنوان الفصل ايش يقصد التعديل في هالعدالة فقط يبدو يبدو انه يقصد العدالة والضبط وليس

فقط التعديل اللي هو العدالة يعني كانه يقول تفسير التوثيق واطنه لو قال التوثيق لكان اضبط - 00:05:12

لان التوثيق هو اللفظ الذي اصطلح على شموليته العدالة والضبط اكثر من لفظ التعديل الذي يعني قد ينصرف الى قضية العدالة

الدينية اكثر من كونه منصرفا الى قضية الضبط ما العدالة؟ يقول ابن فارس العدل من الناس المرضي المستوي الطريقة. ابن فارس

طبعانا ما ابغى اعلق تعليقات بس هذي يعني اشياء ملححة يعني - 00:05:27

المنحرف النفسي لانه بنفارس انسان عجيب ومتميز اه وكتابه معجم مقاييس اللغة كتاب اه مهم جدا من افضل الكتب من افضل

المعاجم اللغوية له فيه طريقة يعني. من فارس رجل يعني - 00:05:54

متين العلم اللغوي وايضا ترتيبه او خلنا نقول صياغته مقاييس اللغة ممتاز جدا طيب ما ابغى اتكلم برضو عن طبعة معجون مخيس

اللغة لان الطبعة جميلة بس خلاص قال اما الشرع فالمعتبر في العدالة بعد الاسلام هو السلوك الظاهر من الراوي. اذا عدالة متعلقة بامر

ظاهر لا بامر - 00:06:12

باطن جيد وذكر عن عمران ان اناسا كانوا يأخذون بالوحي في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وان الوحي قد انقطع وانما

نأخذكم الان بما ظهر لنا من اعمالكم فمن اظهر لنا خيرا امانه وقربناه ومن اظهر لنا وليس لنا - 00:06:33

من سيع وليس الينا من سبعة وعشرين الله يحاسبه ومن اظهر لنا سوءا لم نأمنه ولم نصدق وان قال ان سريرته حسنة خرجوا

البخاري هذا قبل الحديث ومن الاحاديث المهمة - 00:06:49

طيب ما الحد المعتبر في السلوك الظاهر؟ لانه قال لك العدالة مرتبطة بالسلوك الظاهر. قال الا يوقف منه على مفسق في دينه هذا

السلوك الظاهر هذا الحد في السلوك الظاهر يعني - 00:07:01

من لم يوقف منه على مفسق في دينه فهو عدل وهذا يعني اه لا شك ان هو اهم ضابط او من اهم الضوابط لكن هذا ضابط من

الناحية السلبية وليس من الناحية الايجابية اليس كذلك؟ يعني هذا ضابط من ناحية النفي وليس ضابطا من ناحية الاثبات -

00:07:15

امسكي ذلك آآ غير قضية الجهالة لا هو حتى لو لو كان معروفا يعني آآ الاصل في العدالة هي الاستقامة الدينية استقامة دينية كيف

تضبط من ناحية كله ظاهر الان - 00:07:39

كيف تضبط؟ هل تضبط فقط من ناحية النفي انه الا يوقف على مفسق لهذا الراوي ام يجب ان يدخل فيها الاثبات الاثبات اللي هو

محافظته على الدين او على الفرائض واضح الفكرة - 00:07:57

لا لا غالبا حين يقصدون المفسق يقصدون الذنوب ما يقصدون يقصدون الذنوب المرتكبة وليست الذنوب ناتجة عن عدم المحافظة

على ولذلك يتكلمون في المفسق الكبائر الصغائر هي تدخل طبعا بلا شك عدم المحافظة تدخل لكن غالبا يقصدون ما يرتكب -

00:08:17

بشيء يعني يعدل به عن الطريق الى الى ان يرتكب ذنب معين آآ فنحن بحاجة الى زيادة ما نقال مع التزامه بالفرائض او بمعالم الدين

بحيث يجمع بين الامرين الاثبات والنفي ولا يكتفى فيه - 00:08:37

النفي ثم لما قال لك ان لا يوقف منه على مفسر قال ولا يصح ولا يصلح عد الصغائر مفسقات من اجل انتفاع الاسم منها. وهذا ايضا لا

يكفي يعني ينبغي ان يكون في اضافة لان الصغائر - 00:08:54

اذا دوم عليها فهذي تصل الى حد التفسير واسقاط الرواية كذلك يعني ينبغي ان يراعى ما يعني تظهر فيه الجرأة على حرمان الله

وما لا يظهر فيه الجراءة حرمان الله يعني يكون مما يعتبر - [00:09:13](#)

فلا يقال باطلاق عام ان المفسر يختص بالكبائر جيد وان كان بلا شك ان وجود شيء من الصغائر عند الانسان لا ينتهض وحده لاسقاط عدالته فالكثرة والقلة مؤثرة المداومة وعدم المداومة مؤثرا - [00:09:28](#)

وذكر قضية اللمم وقضية انه الصغائر ما ينفك منها الانسان كذا لكن هذا من ناحية الجانب النظري العام يعني آآ اما من ناحية الواقع العملي في الاصرار على الصغائر هذا يؤثر - [00:09:50](#)

وذكر قضية التأويل انه من كان وقع في شيء من الفسق متأولا ها مثل ما اشتهر عن اهل الكوفة من قضية اباحة النبي اللي هو يعني من غير من غير شراب العنب - [00:10:03](#)

قليل القليل من غير شراب العنب انهم يتأولون الخمر بانه شراب العنب تحديدا ولا يشربون المسكر الحد المسكر لكن القليل منه من غيره بيت اولهم في ذلك وهذا معروف عن اهل الكوفة مثلا فهذا - [00:10:19](#)

عند اهل العلم يعني اذا في الاساس هو هذا يعتبر مفسر يعني يعتبر لكن بسبب التأويل طبعا واعجب تأويل سار في هذه القضية في زمن الصحابة وهو صحيح او مشهور جدا يعني - [00:10:38](#)

واظنه صحيح ثابت حتى باسناد فردي يعني اه اللي هي قصة قدام ابن مطعم. قدام ابن مطعون من السابقين الى الاسلام مستبقينا الاولين يعني من دخلوا في الاسلام في بداية الاسلام قبل عمر بن الخطاب وقبل - [00:10:51](#)

اخو عثمان ابن مظعون من صالح الصحابة فهو وامره عمر ابن الخطاب على البحرين فهو شرب الخمر واتى من يشهد له من اهل من يشهد عليه من اهل البحرين فكلهم عمر بن الخطاب - [00:11:07](#)

آآ ثم اكثر عليه في الكلام العمر اكثر لي في الكلام فمن عمر عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه يعني غلط على هذا الشاهد وخلص انت قال له هل انت شاهد ام خصم - [00:11:29](#)

فقال شاهد قال له خلاص شاهد خلاص قد الامور يعني ايه وبعدين جاء شهد من يشهد قال شهد معه ابو هريرة فقال رأيته يشرب الخمر قال لا ولكني رأيته ذكر اثر من اثار نسبت يعني سكران وكذا - [00:11:49](#)

وقال لقد تنطعت في الشهادة عمر ابن الخطاب يقول يعني انه خلع يعني ثابت يعني ما يحتاج تقول لا ما تطالع بالشهادة شاهد فاتي بقدامي فهو قدامة رضي الله تعالى عنه كان متأولا - [00:12:09](#)

متأولا قوله سبحانه وتعالى بعد اية تحريم الخمر ليس على الذين امنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا نعم الى ما اتقوا وامنوا وعملوا بالصالحات ثم اتقوا وامنوا ثم اتقوا واحسنوا. وهم من المتقين والمؤمنين - [00:12:28](#)

وهو من سادات الصحابة يعني ما يحتاج فكان متأولا لهذه الاية وهذي من الادلة التي يستدلون بها باعتبار التأويل مانعا من التكفير لان استحلال الخمر كفر بغض النظر الان عن كونه معصية - [00:12:44](#)

انه استحلاء استدلال استحلال الخمر كفر خاصة بعد ثبوت التحريم خاصة هذا مو في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وانما في زمن عمر ومن الادلة المشهورة في ان التأويل مانع من موانع التكفير - [00:13:01](#)

مع ان استقرار تحريم الخمر في زمن الصحابة مستقر ما في نقاش يعني وجلده الحد عمر رضي الله تعالى عنه ولكن آآ بقي على فضله وعلى مكانته في آآ نفوس الصحابة وفي مكانتهم ولم يعد - [00:13:15](#)

هذا بالنسبة لهم يعني اه ناقلنا له اه او حتى فضلا لن يكون مكفرا له هو كما قلت هو كان متأولا ولكنه عوقب هذا الخطأ طيب الشاهد انه هنا المؤلف يذكر قضية - [00:13:30](#)

التأويل وانه التأويل حتى اتى بكلمة معينة قال والفسق لا يجامع التأويل الذي ظهر وجهه يعني الفسق ما ما يجتمع مع قضية التأويل اذا كان الانسان عمل ذنبا متأولا الذي ظهر وجهه - [00:13:50](#)

الذي ظهر وجهه وليس التأويل النابع عن زندقة ولا التأويل النابع عن فجور ها وانما التأويل الذي ظهر وجهه في وجه معين واضح للتأويل يعني آآ يعد من جملة ما يمكن آآ ما يدفع به الفسق عن الانسان - [00:14:10](#)

طيب وهذه هي العدالة الدينية ولا تغني وحدها. طبعاً من باب أولى انه يكون التأويل اللي هي في قضية الايش اه البدعة اه طيب بس عفوا اكتب شيئاً عندي بس الرسالة - [00:14:36](#)

طيب ننتقل بعدها قال الدليل على اشتراط عدالة الناقل لقبول خبره. دل على ذلك النصوص النقلية من جهتين الاولى الغاء القرآن والاعتداد بخبر الفاسق لذاته وذكر الاية المعروفة آ ان جاءكم فاسق بريميم فتبينوا. والفاسق ضد العدل - [00:15:07](#) فاذا الغى تصديق الفاسق في خبره ووجب التحري من اجل ان الفسق لا يمنع الكذب بل الكذب ذاته من خصال الفسق فدل مفهومه ان قبر العدل العدلي ايش مقبولة والمعنى المؤثر في القبول انما هو العدالة وفي الرد انما هو الفسق. والجهة الثانية من الدالة - [00:15:29](#)

اه ما فرض الله من العدالة في الشهود في غير موضع من كتابه ووجه العدالة ووجه الدلالة او الدلالة في ذلك ما على وجوب العدالة لقبول الاخبار محتاج يظهر وجه الدلالة لانه ايش؟ الاية في ايش - [00:15:49](#) لا الاية في اشتراط الشهادة في اشتراط العدالة في الشهادة والحديث هنا ليس عن الشهادة وانما عن ايش عن الرواية الخبر هو يقول لك وجه الدلالة في ذلك على وجوب العدالة لقبول الاخبار هو ان ايجاب العدالة في الشاهد - [00:16:08](#) من اجل ما يحتاج اليه من صدقه لاثبات الحقوق في الاموال وغيرها وحق الله اعظم من حقوق العباد وحفظ الدين من حفظ حق الله وهو الضرورة العظمى كضرورة المال والنفس. فاذا امر الله بفرض العدالة - [00:16:26](#) في من يشهد على درهم ففرضها في حق من يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكد واعظم. عموماً هذا الكلام الان فقط من باب الاستناد البرهاني لقضية مسلمة يعني ما تحتاج الان - [00:16:41](#)

القضية ما في خلاف يعني ما انه يعني احنا الان صرنا عملياً انه في واحد لا يقول الفاسق يقبل روايته هذه كلها اشياء مسلمة فما نحتاج الاطالة فيها وهي حتى سهلة - [00:16:54](#) ولكن يعني انا برأبي ان هذا الكلام مهم بالنسبة لطالب العلم والحديث اللي هو ان يأخذ علمه مبرهناً حتى الامور المسلمة او المجمع عليها حينما يعرف ادلتها ومستنداتها هذي تفيد في اشياء كثيرة غير قضية اليقين والثبات اشياء كثيرة حتى في قضية - [00:17:04](#)

بس في قضية امور كثيرة عموماً قال مسلم ابن الحجاج والخبر وان فارق معناه معنى الشهادة في بعض الوجوه فقد يجتمعان في اعظم معانيها طيب ثم انتقل بعد ذلك الى تبين الفرق بين العدالة للشاهد والعدالة للراوي - [00:17:22](#) ارفع هذا يا بابا طيب والتحقيق ان بين الاتفاق ان الاتفاق بين الشاهد والراوي معتبر في العدالة والصدق لكنهما يفترقان في معاني تقبل فيه الرواية ولا تقبل الشهادة فاعتبرت مثلاً في الشاهي ذي لا لا مو للدرجة هذي افتتح طيب فاعتبرت مثلاً في الشاهد الحرية هل تعتبر تشترط الحرية في الرواية؟ لا - [00:17:40](#) لا لكنها لا تطلب في الراوي ففي الرواة الثقات كثير من الموالى اذ الرق لا ينافي العدالة ويقبل في الرواية خبر الواحد العدل ويقبل في الى اخر الكلام واضح عموماً جملة طرق اثبات العدالة - [00:18:07](#)

يقول لك يمكن تقسيم الرواة الى قسمين القسم الاول من علمنا دينه وقدر استقامته من خلال سيرته المنقولة اليها بالطرق المعتبرة بكر وعمر وعلي وعثمان وعلي وقال ابو بكر وعمر وعلي ابن مسعود الى اخره - [00:18:23](#) وكسعيد بن المسيب والحسن البصري وعطاء والزهري وابي حنيفة ومالك وانس ومالك وسفيان الى اخره وهكذا عامة من حفظت عنهم الاخبار في بيان احوالهم فدللتنا على منزلتهم في العدالة ومكانتهم في اه - [00:18:41](#) في مكانتهم في الديانة حتى اغنى ذلك عن تتبع امرهم والبحث في درجاتهم وفي بعض النقلة وان كانوا قلة من حفظ لنا من سيرهم ما يفيد الجرح في العدالة الذي نقل لنا من سير بعض الامراء وما ذكر به من الظلم كبسر بن ارباط - [00:19:01](#) والحجاج الثقفي. طبعاً بشرى بن ارضى قال في الحاشية ولا صحبة له على التحقيق. وان كان ظالماً جائراً ولو في خلاف في صحبتته بشرى ابن عبد الله مشهور يعني ومروي عنه حديث مشهور ايضاً - [00:19:17](#)

آ وهذا اقوى الطريقين لاثبات الاداء لما فيه من كشف كاشف الاسباب المثبتة له. والقسم الثاني من لم يعرف من سيرته المنقولة ما يساعد على اثبات عدالته وليس لدينا من امره الا روايته الحديثة - [00:19:34](#)

وهؤلاء هم اكثر الرواة كما تقدم. طبعاً هذي الكلمة تحتاج وقفة. هؤلاء هم اكثر الرواة هؤلاء لو سلمنا الان او قلنا نعم هؤلاء هم اكثر الرواة لكن ليست اكثر روايات الحديث عن طريقهم - [00:19:50](#)

هذه مهمة يعني اكثر روايات الحديث تراها عن المشهورين العدول جيد وقل ما ينفرد غير المعروفين بالاحاديث اللهم الا الاحاديث التي اصلاً هي عند العلماء ها لا تعد من جملة الاحاديث المقبولة وانما هي محل الغرائب والمناكير الى اخره - [00:20:09](#)

اما الاحاديث المشهورة الصحيحة المعروفة التي يدور عليها الدين وتدور عليها الاحكام وكذا روايتها غالباً من اهل القسم الاول الذين عرفت عدالتهم ظهرت يعني باعيانهم. جيد؟ هذا مهم يعني حتى ما تؤخذ القضية نظرية وهؤلاء هم اكثر الرواة - [00:20:33](#)

الامر الاخر هو اصلاً دائماً العلماء عندهم المحدثون عندهم قضية اهمية تعدد الطرق. وان لا يكون الحديث غريباً شاذاً. غريباً هذا اول شي ومن باب الا يكون غريباً شاذاً انه غريب على قسمين غريب - [00:20:57](#)

يعني معتبر او مقبول وغريب شاذ جيد آ وهذا تقسيم كثيراً ما لا يذكر في كتب المصطلح المتأخرة في تحت عنوان الغريب انه عادة يذكر الغريب النسبي والغريب الفرد او المطلق اليس كذلك؟ الغريب المطلق والغريب النسبي. لكن هناك تقسيم اخر مهم وهو الغريب الشاذ والغريب والمقبول - [00:21:12](#)

السيد المقبول اعم من قضية الصحيح الان. لانه قد يكون مقبولا وان كان فيه قدر من الضعف او قدر من يعني عدم المتانة في

الصحة. لكنه غريب مقبول في الجملة ليس شاذاً. في غريب شاذ عموماً - [00:21:37](#)

طيب هذا القسم الثاني اللي هو ما عرف من سيرته المنقولة ما يساعد على اثبات العدالة وانما عندنا رواية للحديث هذا قد اعتبر

لاثبات عدالته ثقة الراوي عن مع صحة الاسناد اليه - [00:21:53](#)

جيد ثقة الراوي عنه مع صحة الاسناد اليه. هل هذا كاف الجواب لا ليس بكاف. هو الان يقول لهؤلاء اللي ما نعرف سيرهم لكن عندنا

روايتهم الحديث كيف نعرف عدالتهم؟ كيف نعرف عدالتهم - [00:22:07](#)

فهنا يقول لك آ طبعاً هو ما يقول لك انت كيف تعرف عدالته لانك تاخذ انت كلمة هذا ثقة وخلاص انتهينا بس هو كانه يقول

المحدثون النقاد كيف عرفوا عدالتهم؟ فيقول لك عرفوها من ثقة الراوي عن هذا الراوي - [00:22:25](#)

يكون روى عنه شخص من القسم الاول واضح مع صحة الاسناد اليه تمام هذي مسلمة انه يعني هذا الراوي الثقل الذي روى عن هذا

الراوي غير المعروف يكون الاسناد صحيحاً الى المعروف عن غير المعروف - [00:22:41](#)

لكن هذا لا يكفي ايضاً من جملة الاشياء التي يعتبرونها حتى عملياً اللي هو قضية نقد المتن وعرض هذا المتن على المتن الصحيحة

وعلى اصول الدين هذا امر اساسي معتبر في قضية العدالة - [00:22:59](#)

لذلك في ترجمة احمد بن ابراهيم الحلبي في الجرح والتعديل اظن ابن ابي حاتم اه لما سأله عنه في الحديث قال يا ابو حاتم لا

اعرفه وحديثه يدل على انه كذاب - [00:23:14](#)

وما يعرفه كشخص ولكن من جهة المتن هو واضح انه كذاب فهو ايش حكمه عنده حد وثم كذاب ما ما يقبل ايضاً قضية المتن معتبرة

فما ما يكفي عند المحدثين ان يكون الراوي قد روى عنه ثقة - [00:23:26](#)

ثم يأتي هذا الراوي بحديث مخالف للاصول ومخالف لمحكمات وما الى ذلك. ليس فقط مخالف وانما حتى يتفرد هذا الراوي باصل

من اصول حتى ما اقول لك اصلاً من اصول الدين وانما اصل من اصول الاحكام - [00:23:45](#)

حتى لو كان في حكم يعني في في مسألة في باب شرعي. لكن هذه تسمى اصلاً عند المحدثين وعند العلماء. انه ايش الاصل؟ مثلاً

مثلاً لنفترض ايش الاصل في تكبيرات العيد - [00:23:59](#)

هذا الان اصل الان جيد الحديث مثلاً اذا عندنا حديث هو الاساس في تكوينات فهذا يقول لك هذا حديث اصل من الاصول. يعني هو

ليس متعلق باصل الدين ولا حتى باصل تشريع صلاة العيد ولا بحكمها ولا وانما بتكبيرات بالتكبيرات فيها - [00:24:15](#)



وهكذا فكأنهم قالوا الاصل في الراوي الاسلام والاصل في مسلم العدالة والفسق عارض من حيث الى اخره. لكن اختلفوا هل يكفي لاثبات هذه العدالة ان يروي عنه واحد ام يشترط ان يكون اثنان فصاعدا؟ هنا لدينا من مسألة عملية - [00:24:33](#) وقال لك ثقة الراوي عنه لكن ثقة الراوي عنه ان يكون الراوي عنه الثقة هذا واحد ام اكثر من واحد قال على مذهبين المذهب الاول تثبت العدالة بان يروي عن الراوي من هو معروف بالثقة والعلم اه والتثبت في الاخذ. ليس فقط ثقة وانما التثبت في الاخذ -

[00:24:48](#)

دون اعتبار عدد اليعقوبي وقلت متى يكون الرجل معروفا اذا روى عنه كم؟ قال اذا روى عن الرجل مثل ابن سيرين والشعبي وهؤلاء اهل العلم فهو غير مجهول طبعا محمد بن سيرين الشعبي يا اما الكبار المتثبتين. ما ينقلون عن اي احد. لان كثيرا من الثقات -

[00:25:06](#)

وان كانوا ثقاتا او ثقات في انفسهم واهل عدالة واهل كذا لكنهم قد يرون عن الضعفاء من ناحية الرواية فاذا روى عن الرجل مثل سماك ابن حرب وابي اسحاق يسأله - [00:25:28](#)

قلت فاذا روى عن الرجل مثل سمعت ابن حرب وابي اسحاق قال هؤلاء يغون عن مجهولين. ابو اسحاق من؟ عمرو ابن عبد الله السبيعي من التابعين الكبار من العباد الثقات الى اخره ولكن اذا روى عن راو - [00:25:44](#) لم يرو عنه الا ابو اسحاق السبيعي فهذا لا يكفي في لا يكفي في رفع الجهالة عنه رفع الجهالة خطوة من خطوات التعديل. قلت هنا قد اعتبر فيه من؟ الى ابنائي الى اخره. ومثله في المعلمة نقله ابو داوود السجستاني سجستاني. قال - [00:25:58](#) فقلت لاحمد بن حنبل اذا روى يحيى او عبدالرحمن المهدي عن رجل مجهول يحتج بحديثه قال يحتج بحديثه طبعا هنا عبد الرحمن المهدي يحيى لانه هي اصلا قضية متقدمة جدا في - [00:26:16](#)

تثبت ولا لانه اصلا الصيغة الاساسية المحفوظة في جرح الرواة عن هذين الرجلين ما هي لم يروي عنه ترك الرواية عنه فكأن يحيى القطان عبدالرحمن مهدي الرواية روايتها كأن روايتها عن راو تساوي - [00:26:29](#) قولهما انه ثقة او انه مقبول الحديث وهذا المذهب جرى عليه عمل الشيخين البخاري ومسلم بالاحتجاج بحديث من لم يرو عنه الا واحد من الصحابة يروي عنه الا واحد من الصحابة - [00:26:49](#)

من الصحابة هذي راجعة الى ايش راجعة الى الرواية من المروي عنه هو يتكلم عن تحرير الرواة صح؟ انه الراوي الثقل معروف عنه التثبت يكفي ان يكون واحدا صح طحالات - [00:27:06](#)

المذهب الاول الحين بس تعرف المذهب الاول انه يأتي راوي ثقة معروف بالتثبت يروي عن واحد خلاص يكفي ان واحد بهذه الصفة روى عنه فيرفع عنه الجهالة او يكون في التعديل. جيد - [00:27:31](#)

قال وهذا ما جرى عليه عمل الشيخين في الاحتجاج بحديث من لم يروي عنه الا واحد من الصحابة. يعني من الصحابة هنا راجع الى الراوي ولا المروي عنه المروي عنه وليس الراوي. يعني لم يروي عنه الا واحد - [00:27:45](#)

من التابعين عن الصحابة لم يرو الا عنه الا واحد من الصحابة اي الصحابة الذين لم يروي عنهم الا راو واحد من التابعين مع انه السياق قد يفهم منه انه الصحابة هم اللي يرووا عن واحد - [00:28:03](#)

لكن ثبوت العدالة المطلقة للصحابة يخرجوا من سائر الرواية ويأتي ذكره ذلك وهذا مذهب ابن حبان ايضا جرى عليه في ثقاته طبعا هذه المسألة هي الاساسية المأخوذة عن ابن حبان من هذا الباب وان كانت ليست - [00:28:19](#)

في قضية التثبت انه هو لا يشترط من حبان ان يكون الراوي اللي يرفع عنه العدد اللي يروي عن هذا المجهول او المستور آآ متثبتا في الاخذ طيب والمذهب الثاني - [00:28:29](#)

ان يروي عنه اثنان فاكتر وهذا المذهب جاء عن الحافظ محمد ابن يحيى الذهلي. قال اذا روى عن المحدث عن المحدث رجلان ارتفع عنه اسم الجهالة وقد نسبه الحاكم البيهقي الى البخاري ومسلم فيما خرج حديثه - [00:28:45](#)

في كتابيه وبينت خطأ ذلك في الكلام عن سورة الشيخين. وان الصحيح انها خرجا حديث من لم يرو عنه الا واحد. واحتج به من

الصحابة خصوصا. طبعا هذه مسألة عن حاكم - 00:28:59

انه البخاري ومسلم لم يحتج بمن لم يروي عنه الا واحد من الصحابة نفس الشيء من الصحابة يعني بمن لم يأتنا من الصحابة من لم يأتنا حديث من الصحابة الا عن طريق واحد من التابعين - 00:29:09

صحابي ما روى عنه الا واحد من التابعين الحاكم يقول لك ما يحتج به او لم يحتج به البخاري ومسلم. هنا الجديع يقول لك طبعا هذي مسألة مشهورة يتعقبون فيها الحاكم من زمان يعني - 00:29:25

فهو يقول لك انا بينت انه هذا خطأ يعني خطأ ان تنسب هذا الى الشيخين البخاري والسنة ليس صحيحا هناك من احتج به الشيخان طبعا باسمائهم يبين باسمائهم يبين الصحابي فلان الصحابي فلان لم يروا عنه الا واحد وهذا معروف - 00:29:37  
وهذي من الاخطاء المشهورة للحاكم كذلك قال ابن عدي في ترجمة سيدنا النبي راشد لا يعلم يروي عنه غير الى اخره خلينا من الامثلة الان كثيرة طيب هنا نص مهم للدار القطني - 00:29:53

قال في خشف ابن مالك قال هو رجل مجهول ولم يروي عنه الا زيد ابن زبير واهل العلم بالحديث لا يحتجون بخبر يتفرد بروايته رجل غير معروف وانما يثبت العلم عندهم بالخبر اذا كان راويه عدلا مشهورا او رجل - 00:30:08

ها آ قد ارتفع هنا مكتوبة بالرفع او رجل اذا كانت غير معطوفة اذا كانت معطوفة كن عدلا طيب او رجل قد ارتفع اسم الجهالة عنه وارتفاع اسم الجهالة ولا يزال كلام الدارقطني عنه ان يروي عنه رجلان في صاعد اذا هذا مذهب ايضا - 00:30:27

الدارقطني فاذا كانت هذه صفته ارتفع عنه اسم الجهالة وصار حينئذ معروف فاما من لم يروي عنه الا رجل واحد انفرد بخبر وجب التوقف عن خبره ذلك حتى يوافقه غيره يختاره الخطيب لكن قيده. فقال اقل ما ترتفع به الجهالة ان يروي عن الرجل اثنان فصاعد من المسلمين بالعلم - 00:30:50

سأل عثمان الدارمي يحيى بن معين قال قلت عطاء بن مبارك تعرفه؟ قال من يروي عنه؟ قلت ذاك الشيخ احمد بن بشير فقال كانه يتعجب من ذكر احمد البشير فقال لا اعرفه قال عثمان احمد البشير كان من اهل الكوفة ثم قدم من بغداد وهو متروك - 00:31:12  
طيب يقول الراجح صحة اعتبار المذهبين في عموم الرواة عدا الصحابة هذا التفصيل التالي واحد تثبت العدالة للرأي اذا روى عنه اتصالا من كان متثبتا في الاخذ في الاخذ وان كان واحدا. اثنين من لم يعرف بالتثبت في الاخذ وان كان ثقة - 00:31:28

لا تثبتوا العدالة بروايته حتى يوافقه في الحمل عن ذلك الراوي غيره ممن يصلح الاعتداد بها ويدل اختبار حديثه على حفظه الى اخره ثلاثة من لم يرو عنه الا راو مجروح فهو مجهول ولا يحكم بعدالته بذلك - 00:31:43

بذاك من جهة الريبة في اثبات شخصي اصلا ومجهول العين طبعا شوف مسألة الجهلة مسألة مهمة وهي مسألة فيها نقاط عملية تفيد الباحث هذه المسألة ليست مثل المسألة الاولى اللي هي - 00:31:57

كذا العدالة ادلتها وادلة اشتراطها وان كانت مسألة مفيدة لكن هذي مسألة عمليا عملية انه فيها خلاف لانك عند عند الحكم على الحديث سيمر بكرواه سد سد تتردد في قبول روايته من جهة الجهالة - 00:32:11

لان هناك جمعا من الرواة لم يوثقهم الا ابن حبان وابن حبان يسير على مذهب انه خلاص روى عن الراوي يعني اكثر من ثقة يعتبره من الثقات بغض النظر الان عن هل عدله احد بعينه او لا - 00:32:29

جيد لانه هو الفكرة هو لاحظوا يعني الان الكلام عن شق الثقة ولا عن شق العدالة من الثقة عن قضية الثقة ام عن شق العدالة من مصطلح الثقة عن شق العدالة ومصطلح الثقة - 00:32:52

طيب اذا اثبتنا العدالة هل يكفي لقبول الحديث لا الباقي شرط الضبط طيب ابن حبان يدخل الراوي من هؤلاء تحت اسم الثقة وليس تحت اسم العدالة فيقول عن من روى عنه مثلا اثنان فاكثر ثقة - 00:33:11

ان يدخله في كتاب الثقات طيب تبحت عن هذا الراوي؟ ابن معين ايش قال عنه ما تجد فيه كلام لابن معين؟ ايش قال عنه احمد؟ ما في كلام لاحمد. دارقطني ما في. ابو زرعة ابو حاتم الرازي بجرح التعديل البخاري ما في - 00:33:34

بس ابن حبان اخرجه في الثقات اين تجد هذا؟ انت لمن تقرأ تهذيب التهذيب لابن حجر؟ ها او تهذيب الكمال تروح تبحت في الاسناد

يمر بك عدد غير قليل من الرواة لا تجد فيه الا وثقه ابن حبان - [00:33:47](#)

او اخرجه ابن حبان في كتاب الثقات نقطة روى عن فلان وروى عنه فلان وفلان كذا هم واحيانا تجد معه توثيق العجلي وتوثيق العزلي لا شك انه اذا انضم الى توثيق ابن حبان يزيد القضية يعني خطوة ولكن ايضا - [00:34:02](#)

التوثيق العجلي فيه يعني منزلته عند اهل العلم ليس مثل منزلة توثيق الكبار ويعده يعني كثير من المحدثين او من الباحثين من المتساهلين طيب ماذا نفعل الان هذي القضية تحتاج الى تحرير - [00:34:24](#)

تحتاج الى نظر هل نقول ان مذهب ابن حبان خطأ بمعنى انا نبحت عن توثيق اخر فيه او نقول ان مذهب ابن حبان هو مذهب معتبر من المذاهب الحديثية فنقبل من هذا حاله وهذه روايتكم - [00:34:40](#)

مشهور عند كثير من الباحثين وكذا والمشتغلين بالحديث ان ابن حبان متساهل وفي الحقيقة انما اخذت على ابن حبان هذه المسألة فابن حبان يصنفه البعض بعكس ذلك انه متشدد - [00:35:03](#)

وهذا الوصف حقيقة صحيح ابن حبان يتشدد في نقد الرواة لذلك ابن حبان لو يعني خلنا نقول بحسب المسألة هل هو متشدد او متساهل؟ بحسب المسألة بحسب مو المسألة بحسب الوجه الذي ننظر منه - [00:35:22](#)

ففي كتابه المجروحين ننظر الى رواية مختلف فيهم اجلدهم ابن حبان جلدة يعني عارف الذين تكلم عنهم بالجرح تجد احيانا في رواية مختلف فيهم تقرأ يقول لك بعضهم مثلا لا بأس به بعضهم يقول لك ليس بالقوي قد يكون ضعيف - [00:35:40](#)

يأتي ابن حبان فيقول لك يروي عن الثقات المقلوبات ويروي عن المدري مبن ويتفرد وكثر هذا منه فاجب اسقاط حديثه وواجب مدري ايش عدم الثقة في روايته هذي عبارات بن حبان مشهورة دائما يذكرها - [00:35:56](#)

فاذا قارنت ابن حبان هنا في مثل هذا الموضوع مع بقية العلماء كيف تصنفه مع المتشددين او المتوسطين المتساهلين لا مع من يجون الى التشديد احنا سبق ان ذكرنا انه هذا ليس ذما سبق ذكرنا في سابقا في صفة الناقد - [00:36:09](#)

طيب لماذا يوصف بالتساهل؟ يوصف بالتساهل لاجل هذه المسألة انه هو يعتبر رواية عدة رواة عن الراوي توثيقا وخلاص حتى لو لم يوثق بعينه من ائمة الجرح والتعديل سابقا واضح - [00:36:28](#)

اه فالمسألة يعني المسألة لا شك انها برأيي لا تعتبر من جملة الخطأ المحض فلا يقال ان مذهب ابن حبان مذهب ابن حبان اه خطأ محض وانما يقال قد بالفعل تقبل ويحتج ببعض احاديث - [00:36:42](#)

من لا يعرف فيه توثيق ابن حبان وقد لا تقبل بحسب خلنا نقول ما يستبين للناقد وان كان هذا صعب انه يستبين للناقد شيء لكن قد يستبين لبعض يعني مثلا عدد من روى عنه الراوي - [00:37:04](#)

تجد مثلا عشرة رواة حال هؤلاء الذين رووا عنهم ثقات مشهورين بالرواية ليسوا معروفين باكثر مثلا او حتى لا يعرف كلهم بالرواية عن المجاهيل او عن المجروحين او كذا. المتن مثلا مشهود له - [00:37:19](#)

له شواهد ولو بالمعنى العام. الاسناد مستقيم. المتن مستقيم لا يوجد ما يستنكر فمثل هذا عند يعني حتى بعضهم ينسب هذا اصلا الى المذهب النسائي انه مش كتوسع في المسألة. النسائي مثلا النسائي طبعا - [00:37:37](#)

اه كثير من الاحاديث التي يخرجها بسننه تعد من هذه الصفة جيد ها من لم يعرف بتعديل خاص وتوثيق خاص وروى عنه جماعة طيب وين الشاهد تمام؟ النسائي اخرج لهم - [00:37:58](#)

ايش ايش موضع الاستدلال تمام فكان ماذا ها اي ويأتي في في تبين مذهب النسائي هل النسائي يحتج بالاحاديث التي اخرجه طبعا النسائي تعرف مثلا يقدمه بعض الائمة على ابي داود حتى على الترمذي - [00:38:22](#)

وعلى ابن ماجة وحتى في الناحية العلم بالصناعة الحديثية والعلل ان هو اعلى كعبا من من ابي داود ومن الترمذي عن ابا داود والترمذي من ائمة الحديث الكبار طيب هل آ النسائي - [00:38:49](#)

الاخراج النسائي للحديث يساوي تصحيحه له او على الاقل احتجاجه به يوجد قول معتبر عند المحدثين ايضا في انه نعم كذلك ما لم يعله طبعا النسائي يحكم كثيرا على الاحاديث - [00:39:08](#)



لكن يحكم اكثر النساء اكثر ما يحكم بالنسبة الغالب الطاغية المعروفة انه يحكم بالسلب وليس بالايجاب اذا ما يقول حديث صحيح حديث حسن اي فيقول حديث منكر حديث كذا وقد يعله غير بلفظ غير صريح بان يعني - [00:39:25](#)

يذكر طريقا اخر فيه مخالف لهذا طبعاً لما تقرأ في الكبرى هذي واضحة يقول لك عصام اخرج الحديث طبعاً تعرف تقرأ في السنن باب الوظوء قبل باب مثلاً غسل العقبين باب - [00:39:45](#)

في السنن الكبرى عند المسائل تقرأ مثلاً هذه الابواب ها بعدين تقرأ باب في الاختلاف على ابي اسحاق في هذا الحديث وجيب لك طرق وقصة طويلة ها فهو لا شك انه كتاب معلل يعني كتاب فيه - [00:39:58](#)

اقصد فما لم الان فما لم يعله النسائي صراحة ولا بشكل غير صريح بذكر اختلاف الطرق وما الى ذلك فلا شك ان هذا الحديث له درجة في القبول حتى انت الان كباحث - [00:40:15](#)

بمجرد ان النسائي اخرج الحديث ولم يعله صراحة او بشكل غير صريح بذكر اختلاف الطرق وما اليها فهذا ينبغي ان ان يكون عندك انت آآ باعتبارك باحثا ينبغي ان يكون عندك لهذا الحديث خطوة في القبول - [00:40:36](#)

لا اريد ان اقول يعني خلاص ينتهي فيكون صحيحاً لكن على الاقل لابد ان تعتبر هذا فيه قدر من التوثيق للحديث هذا اقل شيء عقلش جيد وبالتالي هنا نرجع الى قضية ابن حبان مذهب ابن حبان وانه مذهب انه مذهب ليس بشاذ - [00:40:56](#)

على الاطلاق واضح الفكرة ليس بشهادة على الاطلاق. وهذي اهمية يعني عدم اخذ الاطلاقات العامة مثلاً خلاص ابن حبان لا يقبل توثيقه اذا انطلق. فالمسألة فيها تفصيل واضح ويلحق بهذا المبحث مسائل المسألة الاولى هل ارتفاع الجهالة اثبات للعدالة؟ المسألة مهمة - [00:41:18](#)

يقول لك نعم هو اثبات للعدالة الدينية او ما اصطلح عليه بعض المتأخرين بالعدالة الظاهرة وهي الاسلام والسلام من قادح والدين طبعاً هذا مبني على يعني هذا مبني على استصحاب معين - [00:41:39](#)

وهو ان الراوي الثقة ها؟ هادي هو ثقة في ديننا نحن لمن تتوثقوا وثقوا في ديني انا قلنا ما تفتفع الجهالة عن الراوي الا اذا روى عنه ثقتان فاكتر على المذهب المشهور - [00:41:57](#)

او ثقة حتى لو كان واحدا اذا كان معروفاً بالتثبت طب ما وجه قبولنا او رفعنا الجهالة عن شخص روى عنه اثنان فاكتر ممن لم يعرفه يعرف بالتثبت والتحري فنقول ان من لم يعرف بالتثبت والتحري ليس معناه انهم يروون عن اهل الفجور والفسق والخنا والغناء - [00:42:11](#)

قلنا انا قد يروون عن المجاهيل وقد يرمون عن من الضعفاء واضح فبمجرد اعتبارنا ثقة الراوي قبل ذلك فهذا يتضمن في الجملة ها انه يتحرى على الاقل في اساس الدين وفي اساس العدالة - [00:42:33](#)

فبطبيعة الحال لن يروي عن كافر ولن يروي عن شخص معروف بالفجور ومعروف بالفسق اصلاً هذا يعني يعني هو غير وارد اصلاً يعني ليس وارداً عند المحدثين ان يرووا عن من عرف في الظاهر بالفسق والفجور - [00:42:53](#)

هذا فضلاً عما لو كان موجوداً في الواقع الا في اندر نادر ان يروي الحديث من عرف بالفسق والفجور اصلاً فهتم الفكرة حتى ما ما تكثر الافتراضات النظرية يعني في الاخير هذا تأصيل تأصيل بس لازم ترجع للواقع - [00:43:12](#)

واضحة الفكرة؟ وبعد ذلك كله نقول وهذا كله لا لا يكفي في الاحتجاج بالحديث وانما لابد من شرط الضبط المسألة الاولى هي ارتفاع الجهاز واثبات العدالة يقول لك نعم العدالة الدينية الظاهرة - [00:43:29](#)

واطلق الخطيب ان ارتفاع الجهالة برواية اثنين لا يعني ثبوت العدالة فقال الا انه لا يثبت له حكم العدالة بروايتيهما عنه ورد قول من ذهب الى انها تثبت له. قلت - [00:43:45](#)

وهذا صحيح بالنظر الى ارادة العدالة الموجبة لقبول الرواية. وهي التي تحقق فيها العدالة الدينية وضبط الراوي فهذه العدالة لا تثبت للراوي بارتفاع جهالته ولكن يثبت له منها الشق الاول واضح ولا مو واضح - [00:44:03](#)

واضح ولا مو واضح الخلاصة يعني هنا الى الان هل الراوي اذا روى عنه ثقتان فاكتر ترتفع جهالته ام لا نعم هل ارتفاع الجهالة يساوي

اثبات العدالة؟ ايش يقال فيه تفصيل - 00:44:20

ان قصدت اثبات العدالة الموجبة للاحتجاج بحديث الراوي فالجواب لا رفع العدالة عفوا رفع الجهالة لا يساوي قبول الرواية قبول احتجاج وانما يساوي اثبات العدالة الدينية الظاهرة وبقي شق اخر لقبول الرواية الذي هو ايش - 00:44:42  
ضبط الراوي جيد طب ماذا يقال عن من ثبتت له العدالة الظاهرة ولم يثبت فيه الضبط لعله يأتي الى ما انت ساذكركه طيب طيب قال وهذا صحيح بالنظر الى ارادة العدالة تمام - 00:45:07

قال والمتأخرون تبعوا الخطيب ومنه صار جماعة الى تقسيم العدالة الى قسمين الاول عدالة ظاهرة واختاروا ثبوتها برواية اثنين فصاعدا ومن لم تثبت لهم له فهو في اصطلاحهم مجهول الايش - 00:45:27  
العين ايها اشد مجهول العين ام مجهول الحال نزول العين هذا مجهول العين عندهم مثلا من لم يروا عنه الا راو واحد وجهوا العين ما نعرف من هو طيب الثاني عدالة باطنة وتعني اهلية الراوي في النقل من جهة ضبطه واتقانه لما يروييه. ولا تثبت له الا بتنصيص - 00:45:48

عارف انه فقه او ما يقوم مقام ذلك طب اذا روى عنه اثنان فاكثر ثلاثة اربعة خمسة ايش؟ لا يكفي واحد وانما يجب ان يكون هناك نص من احد النقاد على توثيق فلان - 00:46:11  
واضح طيب آ بس دقيقة خلنا نشوف الرسالة ما في كتابة طيب هذا طبعا بس يستصحب الكلام الذي ذكرته قبل قليل في موضوع ابن حبان والتفصيل وما الى ذلك لان هذا يعتبر مخالف لهذا الاطلاق - 00:46:29  
واثبات هذه العدالة ركن لصحة اطلاق وصف العدالة على الراوي الموجب لاحتجاج الحديث طبعا هو كل الاشكال هنا في الحاق القضية الضبط تحت اسم العدالة فان المشهور هو الحاق وتحت اسم ايش - 00:46:54

ثقة وتكرار كلمة العدالة العدالة لا والعدالة المقصود بها ما يتضمن ضبط الراوي يعني لا يعني هو جيد من من حيث سياق امتداد التأصيل لكنه موهم يعني يجعل هناك قدرا من الاشكال - 00:47:12  
ويتوافق مع عنوان يحط لوضعه اللي هو تفسير التعديل بينما لو كان تفسير التوثيق فكانت اسهل في الشرح فيقال لا هذا موجب للعدالة كذا ولكن ليس موجبا للتوثيق واضح؟ بحيث يعني يفك الالتباس - 00:47:30  
اصلا لا هو اشبه ما يكون باستقراء لكلام المتقدمين اصلا يعني المتقدمون ما كانوا يطلقون لفظ عادل الاصل يعني احيانا قد يطلق اثناء في بعض الكلمات او يأتي ما يوازنه مثلا مأمون مثلا - 00:47:50

وان كانت ليست موازنة تامة بالضرورة احيانا قليلة يطلقون ثقة ويريدون بها الثقة اللي هي العدالة الدينية لكن الاصل بالاستقراء اذا قالوا ثقة فيقصدون الجمع بين العدالة والضبط فهو ليس اصطلاحا متأخرا - 00:48:13  
انما من استقراء كلام المتقدمين عندهم هذا الاستعمال طيب يقول لك واثبات هذه العدالة ركن من صحة اطلاق وصف العدالة على الراوي الموجب للاحتجاج بحديثه. والطريق اليه الطريق الى العدالة الموجبة للاحتجاج اللي هي الطريق الى الثقة زي ما قلنا لو قال الثقة كان سهلت القضية والطريق الى هذه الثقة ما هو؟ يقول الخطيب - 00:48:31

ماذا يقول الخطيب؟ التعويل فيه على مذاهب النقاد للرجال فمن عدلوه وذكروا انه يعتمد على ما يروييه جاز حديثه. ومن قالوا فيه بخلاف ذلك وجب التوقف عنه احنا عندنا مشكلة اللي هي ايش - 00:48:51  
وفي عدد من الرواة ليس فيه كلام من النقاد الكبار المعروفين وانما تجد فيه مثل ما ذكرنا توثيق ابن حبان هذا عدد موجود واضح الفكرة فعمليا انت تحتاج الى آ الفصل في مثل هؤلاء الرواة الذين ليس فيهم الا توثيق ابن حبان او توثيق - 00:49:05  
العجل يعني اكثر اكثر محدث او نعم اكثر محدث شمل اكبر عدد من الرواة بالحكم عليهم وابن حبان جيد وان كان البخاري تناول عددا كبيرا من الرواة لكن لم يتناولهم تناول توثيق - 00:49:32

وتجريح سكت عن الاكثر ومن لم تثبت له هذه العدالة ايوا جينا هنا اللي قلنا ايش يقال عن اللي قلت لكم قبل شوي ايش يقال عن الراوي اللي روى عنه اكثر من ثقة - 00:49:54

وليس فيه تعديل طبعا احنا بنقول ليس فيه تعديل بطبيعة الحال ليس فيه ايش في تجريح انا مستصعب معروف ايوة من لم تثبت له هذه العدالة فهو في اصطلاح مجهول الحال ومستور. يعني انا اللفظ الذي قصده مستور - [00:50:07](#)  
ان يقال فيه مستور مستور طيب اه وهذا القسم ليس مرادا لنا في هذا البحث لكون بيانه سيأتي لكن ذكره لابد منه لازاحة اللبس يعني استعمال لفظ العدالة المسألة الثانية معنى وصف الراوي بالشهرة يطلق بعض النقاد على الراوي وصف مشهور. ترى المبحث اللي قبل شوي مهم جدا - [00:50:24](#)

تقصد كل الكلام السابق هو كلام مهم. النقاش السابق يعني والله وصلنا خمسين دقيقة خمسين ولا خمسين انا ما حسيت بالوقت والله صح؟ ما هو المساحة الحلوة طيب المسألة الثانية معنا وصف الراوي بالشهرة يقول لك يطلق عليه بعض النقاد وصف مشهور - [00:50:51](#)

ايوة يقول لك هي مفردة دالة باصل استعمالها على دفع جهالة العين جيد يعني كانها موازية للفظ ايش مستور صح كانها اكثر من حين اطرح يعني ايش اطرح نقطة لا ليست ليست للتقرير. لكن بناء على التقرير السابق - [00:51:14](#)  
ان من روى عنه اكثر من ثقة ولم يذكر بتعديل من الجرح فيقال فيه مستور فهون ويقال عنه مجهول الحال اي ارتفعت عنه جهالة العين فهو يقول هنا مشهور تفيد ايش - [00:51:43](#)

دفع جهالة العين يعني مثل المستور صح ولا لا المستور مجهول عين ولا مجهول حال؟ مجهول حال والمشهور وجبوا الحال كمان الى الان ابيه طبعا هذا يعني الان كيما قلتي نقطة مبنية على التقرير السابق لكن - [00:51:59](#)  
آا انا برأيي اني مشهور تفيد ما هو قد تفيد قد ليس دائما قد تفيد ما هو اكثر من مجرد رفع جهالة العين جيد يطلقوا بعض النقاد المنشور طيب يقول آا لكنها لا تفيد التعديل الذي يثبت معه حديث الراوي وانما اية شف حيذكرها - [00:52:22](#)  
قال وانما تنفع في تقوية امره بقدر ما هذا اللي انا قصده انت فاكدة ان اذا سلم الراوي من قاده مثل قول يحي معين في سيدنا عمرو ابن اشوع قاضي الكوفة مشهور يعرفه الناس - [00:52:41](#)  
هذا النص من يحيى لا يفيد توثيق الرجل لكنه يثبت عينه ويدل على عدالته في نفس ما لم يثبت عنه ضد ذلك. ولو تأملت احوال النقلة لم تجد فيهم من عرفت عدالته الموجبة لقبول - [00:52:56](#)

بمجرد الشهرة حتى يثبت من اختبار حديثه حفظه واتقانه جيد واعلم ان قول بعض المتأخرين تثبت العدالة بالاستفاضة والشهرة لا يصح باطلاق لان مرجع الاستفاضة والشهرة الى النقل الثابت عن الرواة كالاخبار التي تحكي سيرهم واحوالهم بان - [00:53:06](#)  
انما استفيدت دلالة تلك الاخبار لا بمجرد استفاضة ذكرهم وشهرتهم المسألة الثالثة في تعريف العدالة عند ابي عمر ابن عبد البر ما ذكر ابن حبان حيث كده انا بنحبها وين؟ اي بس هو هنا ناسب انه يذكركنا حقيقة - [00:53:21](#)  
لانه بعدين سينتقل للضبط والضبط ما ما نستطيع ان نأخذه الآن فذهبي نظفته تحمل بعدين تحمل حديد في الصغر لا هنا هنا انسب مكان لديك بن حبان اه في رسالة مع ناس في موجودة هنا ممكن نشوف بعد شوية ممكن ابحت عنها ممكن نقرأها. اه اه - [00:53:47](#)

طيب المسألة الثالثة في تعريف العدالة عند ابي عمر ابن عبد البر قال ابن عبد البر كل حامل علم معروف العناية به فهو عدل محمول في امره ابداء على العدالة حتى تتبين جرحته في حاله او في كثرة غلظه لقوله صلى الله عليه وسلم يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله - [00:54:15](#)

مشهورة بالتكريم اه ابن عبد البر اه ووافقه ووافق ابن عبد البر على ذلك طوائف من الفقهاء الحنفية قال هذا النص في تفسير العدالة انكره المتأخرون. فلماذا؟ هل لانهم فهموا انه يجعل العدالة وصفا ثابتا بمجرد الاسلام وغير ذلك. عمليا وجدت ابن عبد البر جرح بالجهالة في مواضيع كثيرة. ورد بها احاديث رواها مجهولون - [00:54:40](#)  
قطعنا عليهم الا بالجهالة انا ما قلت وافق واقصد على ظاهر هذا اللفظ في كتبه التمهيد والاستذكار والاستيعاب. فدل على انه لم يعني اثبات العدالة لكل من روى تأصيله وانما جعل في التحقيق على العدالة - [00:55:10](#)

آ من حمل العلم عرف انه اعتنى به والمجهول لم يعرف بحمل العلم. اذا المعرفة والاعتناء بالعلم توجب الشهرة الشهرة به وهو ما ينافي الجهالة وهذا كلام لا اشكال فيه ولم يقل من ادبار كل من روى الحديث فهو عدل ليصح التعقب عليه - [00:55:24](#)  
يعني هو الان المؤلف يجعل الشأن عند ابن عبد البر يفرق المؤلف بين كلمة كل من روى العلم وبين كل من حمل العلم هذا تعقب المؤلف الان تخريج المؤلف او المؤلف يقول لك لا ابن عبد البر مذهبه ما في اشكال لانه ما قال كل من روى العلم وانه ما قال كل من حمل العلم - [00:55:43](#)

والمؤلف يسوي بين كلمة كل من حمل العلم وبين كلمة ايش كل من اشتهر باخذ العلم واضح الفكرة فيعني كانه يقول كل مشهور بالعلم فهو عدل فهذا فتساوي انه روعا واكثر من شخص تساوي انه رفعت عنه - [00:56:05](#)  
كذا اه طيب فقله صحيح في الجملة في المعروفين من الرواة واما الحديث الذي ذكره فضعيف على التحقيق الحديث اللي هو يحمل هذا العلم من كل خلف طيب اه لن نستطيع حقيقة ان ناخذ بالظبط - [00:56:29](#)  
كم احنا اخذنا من مئتين وخمسة وثلاثين الى مئتين واثنين وخمسين كم يعني لا يا شيخ لا دخلنا عشرين مئتين وخمسة وثلاثين الى مئتين واحد وخمسين لا اله الا الله ما شاء الله بس هو اليوم يعني اكثر من التعليقات في رسالة - [00:56:53](#)  
اه اذا طيب في كلام المعلمي دقيقة المعلم له كلام في توثيق ابن حبان يقول والتحقيق ان توثيقه على درجات. الاولى ان يصرح به. وهذا يصح تنبيه يعني غير قضية انه مجرد انه يضيفه انه يضيفه على الكتاب يقول ان يصرح بهم كأن يقول كان متقنا -

[00:57:23](#)

او مستقيم الحديث غير ان هو مجرد يضيفه الى كتاب الثقات ها؟ يقول المعلم ان يصرح به كان يقول كان متقنا او مستقيما الحديث او نحو ذلك. الثانية ان يكون الرجل - [00:58:07](#)  
من شيوخه شيوخ ابن حبان الذين جالسهم وخبرهم ثالثا يكون رجل من المعروفين بكثرة الحديث بحيث يعلم ان ابن حبان وقف له على احاديث كثيرة. الرابعة ان يظهر من سياق كلامه انه عرف ذلك الرجل معرفة جيدة - [00:58:19](#)  
الخامسة ما دون ذلك. فالاولى لا تقل عن توثيق غيره من القائمة كان متقنا مستقيم الحديث وهذا يعني هذا كلام جيد يعني غير لما انه ابن حبان مجرد يخرجوا في الثقات - [00:58:34](#)  
في الاولى لا تقل عن توثيق غير من القائمة بل لعلها اثبت من توثيق كثير منهم والثانية قريب منها اللي هو امسكوا من شيوخه والثالثة مقبولة اللي هو ان يكون من المعروفين بكثرة الحديث - [00:58:49](#)

والرابعة صالحة ان يظهر من سياق كلامه انه ظهر انه عرف ذلك الرجل والخامس لا يؤمن فيها الخلل جيد لكن ليست هذه الرسالة التي قصدت انما هناك رسالة مفردة اه طيب - [00:59:01](#)

ولعلها تأتي في وقت اخر ان شاء الله وصلي اللهم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه. اجمعين هذا المجلس الكم؟ الخامس صح؟ طيب - [00:59:20](#)